

## القرار رقم /٧٣٧/م

### المدير العام

بناء على أحكام القانون الأساسي للعاملين في الدولة رقم ٥٠ لعام ٢٠٠٤ وتعديلاته ولاسيما المادة /٨/ منه .  
وعلى أحكام القانون ٣٦ لعام ٢٠١٤ وتعليماته  
وعلى القرار رقم ١٠/م.و تاريخ ٢٩/٣/٢٠١٥  
وعلى القرار رقم ١٥٤٣ تاريخ ١٧/٧/٢٠١٧ المتضمن حساب التثقيف لذوي الشهداء  
وعلى أحكام المرسوم التشريعي رقم ١٢ لعام ١٩٩٢ المتضمن إحداث مستشفى الأسد الجامعي بدمشق .  
وعلى احكام المراسيم ( ٣٩ لعام ١٩٩٠ و ٢٨ تاريخ ١٦/٣/١٩٩٩ و ٢٩٢ تاريخ ١٨/٣/٢٠٠٣ و ٣٧ تاريخ ٢/١/٢٠٠٧ ) المتضمنة  
الملاك العددي لمستشفى الأسد الجامعي بدمشق  
وعلى القرار رقم ٦٦ لعام ٢٠١٣ الصادر عن رئاسة مجلس الوزراء والخاص بتعليمات إجراءات وأصول  
التعيين في الجهات العامة .  
وعلى موافقة وزارة التعليم العالي رقم ٥/١١٠٢٦/٣٣٣٨ تاريخ ١٣/٦/٢٠١٧ .  
وعلى كتاب الجهاز المركزي للرقابة المالية رقم ١٠/١٨٦٥ تاريخ ٥/١١/٢٠١٧

### يقرر ما يلي

مادة ١- تعلن مستشفى الأسد الجامعي بدمشق عن إجراء اختبار وفقاً لأحكام المادة/٨/ الفقرة ب من القانون الأساسي للعاملين رقم /٥٠/ لعام ٢٠٠٤ لتعيين عدد من المواطنين من الفئتين الرابعة والخامسة لدى مستشفى الأسد الجامعي بدمشق وذلك بأجر بدء التعيين وفق الجدول الملحق بالقانون الأساسي للعاملين رقم /٥٠/ لعام ٢٠٠٤ وتعديلاته وذلك وفق المؤهلات والأعداد التالية للوظائف المحددة فيما يلي :

العدد المطلوب	المؤهل العلمي	الوظيفة	الفئة
٩	تعليم أساسي + شهادة مهنية أو حرفية	٢- فني كهرباء ٤- فني ميكانيك ٢- فني الكترولون ١- فني صيانة عامة	الرابعة
١	تعليم أساسي + شهادة مهنية أو حرفية	معلم حداد	الرابعة
١	تعليم أساسي + شهادة مهنية أو حرفية	معلم دهان	الرابعة
٦	تعليم أساسي + شهادة مهنية أو حرفية	طاهي	الرابعة
٦	تعليم أساسي + شهادة سوق عمومي	سائق	الرابعة
١٦	ابتدائية	مستخدم	الخامسة
٣	تعليم اساسي او مايعادلها	حارس	الخامسة

مادة ٢- يشترط في المتقدم للاختبار توفر الشروط المحددة في المادة /٧/ من القانون الأساسي للعاملين رقم /٥٠/ لعام ٢٠٠٤ .

مادة ٣- يخصص ٥٠% من الأعداد المطلوبة لذوي الشهداء ، ولذوي المصابين بحالة العجز التام من وفق ماورد في القانون ٣٦ لعام ٢٠١٤ وتعديلاته وتعليماته الصادرة بقرار رئاسة مجلس الوزراء رقم ١٠ لعام ٢٠١٥  
مادة ٤- في حال عدم توفر نسبة ٥٠% من ذوي الشهداء أو المصابين بحالة العجز التام يصار إلى ملء الشواغر الفائضة من غير ذوي الشهداء .

**مادة ٥ - أ. الوثائق المطلوبة للاشتراك بالاختبار :**

- ١- طلب خطي بالاشتراك في الاختبار وفق النموذج المعد لهذه الغاية يسجل لدى ديوان المستشفى .
- ٢- صورة مصدقة عن المؤهل المهني أو العلمي المطلوب .
- ٣- صورة عن البطاقة الشخصية أو بيان قيد مدني مدون عليه بشكل صريح لم يطرأ عليه أي تعديل.
- ٤- صورة عن شهادة قيد العمل للوظيفة المعلن عنها ضمن الفئة و المؤهل العلمي أو المهني المطلوب للوظيفة المعلن عنها أو فئة التسجيل الأعلى شريطة حصوله على المؤهل العلمي المطلوب .
- ٥- وثيقة استنشاء أو وثيقة عجز تام صادرة عن مكتب شؤون الشهداء أو أحد فروع في المحافظات أو عن الجهة المعنية ( مكتب الأمن الوطني – الاتحاد العام لنقابة العمال ) يحدد بها درجة القرابة للمتقدم للاختبار وفق أحكام القانون / ٣٦ لعام ٢٠١٤ وتعديلاته.
- ٦- موافقة الجهة العامة في حال كان الراغب للتقدم للاختبار من العاملين الدائمين أو المؤقتين لدى هذه الجهة .

- مادة ٦- تصدر الهيئة العامة لمستشفى الأسد الجامعي بدمشق قرارين بأسماء المقبولين للاشتراك بالاختبار ( قرار للمقبولين لذوي الشهداء والمصابين بعجز تام وقرار للمقبولين لباقي المتقدمين ) كلا على حدا ويحدد فيه مكان وموعد الاختبار العملي وذلك قبل ١٥ يوماً على الأقل من مواعده ويحق لمن لم يكن اسمه موجوداً أن يتقدم بطلب اعتراض تمديد المدة ويتم البت فيها قبل موعد الاختبار العملي .**
- مادة ٧- يتم تشكيل اللجان بقرار من الجهة صاحبة الحق في التعيين على أن لا يقل عدد أعضاء كل لجنة على ثلاثة وفق القرار/٦٦/ لعام ٢٠١٣ .**

- مادة ٨- أ - يشمل الاختبار على اختبار عملي للمتقدمين المقبولين للاشتراك في الاختبار ويكون مجموع درجاته / ٨٥ / درجة ويشترط للنجاح حصول المتقدم على مجموع درجات لا يقل عن ٦٠ درجة.**
- بالنسبة للمتقدمين المراد تعيينهم في وظائف الفئة الخامسة يتم اختبار مدى لياقة المتقدم البدنية والصحية لممارسة الأعمال التي ستوكل إليه في الوظيفة المعلن عنها.
  - بالنسبة للمتقدمين المراد تعيينهم في الوظائف للفئة الرابعة يتم اختبار مستوى اتقان المتقدم للمهنة التي تتناسب والوظيفة المراد تعيينه على أساسها وملائمته للوظيفة المعلن عنها .
- ب - معاملة التثقيب لقدم التسجيل في مكتب التشغيل للناجحين في الاختبار ويحتسب وفقاً للآتي :**
- للمشمولين بأحكام المرسوم التشريعي رقم ٣٦ لعام ٢٠١٤ وتعديلاته والقرار ١٥٤٣ تاريخ ٢٠١٧/٧/١٧

عدد أشهر التسجيل في مكتب التشغيل ( من تاريخ التسجيل وحتى تاريخ الإعلان عن الاختبار ) ٥×

عدد أشهر عمل مكاتب التشغيل ( من ٢٠٠١/٣/١ وحتى تاريخ الإعلان عن الاختبار

( تحسب أجزاء الشهر التي تساوي أو تزيد خمسة عشر يوماً شهراً كاملاً )

- ولباقى المتقدمين تحسب كالتالي :

عدد أشهر التسجيل في مكتب التشغيل ( من تاريخ التسجيل وحتى تاريخ الإعلان عن الاختبار ) ١٥×

عدد أشهر عمل مكاتب التشغيل ( من ٢٠٠١/٣/١ وحتى تاريخ الإعلان عن الاختبار

( تحسب أجزاء الشهر التي تساوي أو تزيد خمسة عشر يوماً شهراً كاملاً )

**مادة ٩- تصدر الهيئة العامة لمستشفى الأسد الجامعي بدمشق قرارين( قرار لذوي الشهداء والمصابين بعجز تام**

وقرار لباقي المتقدمين ) كل على حدة يتضمنان أسماء الناجحين بالاختبار العملي وتسلسل درجات نجاحهم وتعلنه في لوحة إعلاناتها وموقعها الإلكتروني ولوحة محافظة دمشق لمدة لا تقل عن ١٥ يوم .

**مادة ١٠ -** تحسب المحصلات النهائية لمن اجتازوا الاختبار العملي بنجاح وبعد احتساب معامل التثقيل على النحو التالي :

١- للمشمولين بأحكام المرسوم التشريعي رقم ٣٦ لعام ٢٠١٤ وتعديلاته والقرار رقم ١٥٤٣ تاريخ

٢٠١٧/٧/١٧

(المحصلة النهائية = درجة الامتحان العملي + معامل التثقيل + ١٠) ويحد أقصى ١٠٠ درجة

٢- ولباقي المتقدمين : تحسب المحصلة النهائية = درجة الامتحان العملي + معامل التثقيل .

**مادة ١١ -** يعتبر المتقدم للاختبار ناجحاً عند حصوله على محصلة نهائية لا تقل عن ٦٠ درجة من المجموع الكلي للدرجات والبالغة ١٠٠/ درجة وتقرب النتيجة إلى أقرب رقم صحيح ويجري اختيار المقبولين من الناجحين وفق أولوية تسلسل محصلاتهم النهائية وفي حال إلى التساوي بالدرجات في المحصلة النهائية للمتقدمين للاختبار يقبل الناجح الأكبر سناً وفي حال التساوي يقبل من كان تثقيله أعلى وعند التساوي يقبل من كانت أعبأه العائلية أكثر ( الوضع العائلي / عدد الأولاد ) .

**مادة ١٢ -** ترسل الهيئة العامة لمستشفى الأسد الجامعي بدمشق قوائم الناجحين إلى وزارة الشؤون الاجتماعية والعمل لمطابقة معاملة التثقيل وفق القرار ٦٦/ لعام ٢٠١٣ .

**مادة ١٣ -** تصدر الهيئة العامة لمستشفى الأسد الجامعي بدمشق قراراتين بأسماء الناجحين في الاختبار ( قرار لذوي الشهداء والمصابين بعجز تام وقرار لباقي المتقدمين) كل على حدا وترسل المستشفى القرارين وجميع الوثبوتيات الاختبار إلى الجهاز المركزي للرقابة المالية خلال شهر من تاريخ صدور قرار النجاح .

**مادة ١٤ -** تصدر الهيئة العام لمستشفى الأسد الجامعي بدمشق قراراتين بأسماء المقبولين للتعين من الناجحين في الاختبار (قرار لذوي الشهداء وقرار لباقي المتقدمين) كل على حدا وذلك بعد اعتماد الجهاز المركزي للرقابة المالية للاختبار وتعلنه في لوحة الإعلانات ولوحة إعلانات محافظة دمشق والموقع الإلكتروني ويسقط حق المقبول للتعين إذا لم يستكمل أوراقه خلال شهر من تاريخ نشر القرارين .

**مادة ١٥ -** يتعهد المعين في الاختبار بالعمل في المستشفى ولمدة لا تقل عن ٥ سنوات دون التقدم بطلب لنقله إلى أية محافظة وضمن المحافظة الواحدة قبل انتهاء سنة التمرين .

**مادة ١٦ -** مع مراعاة أحكام الفقرة / ب / من المادة / ١١ / من القانون الأساسي للعاملين في الدولة رقم / ٥٠ / لعام

٢٠٠٤ يجوز لمستشفى الأسد الجامعي بدمشق وفي حال توفر الشواغر والحاجة الفعلية .

للتعاقد السنوي حسب المادة / ١٤٦ / من القانون المذكور وتوفر الاعتمادات وخلال مدة عام من تاريخ نشر أسماء الناجحين في الاختبار ملء الشواغر من الناجحين الفائزين أو التعاقد معهم حسب تسلسل درجات نجاحهم .

**مادة ١٧ -** على الراغبين بالاشتراك في هذا الاختبار تقديم طلباتهم إلى ديوان المستشفى دمشق شارع ١٧/ نيسان

اعتباراً من تاريخ ٢٠١٧/١٢/١٢ ولتاريخ ٢٠١٨/١/٤

مادة ١٨ - يعين الناجحون في الوظائف الشاغرة وفق تسلسل درجات نجاحهم وفق الاعداد المطلوبة ويسقط حق غير المعيّنين من الناجحين بمجرد انقضاء سنة من تاريخ نشر أسماء الناجحين .

مادة ١٩ - تعتبر الطلبات المقدمة بموجب الاعلان رقم ٦٣٢/م تاريخ ٢٠١٧/١٠/١ مقبولة حكماً

مادة ٢٠ - يبلغ هذا القرار من يلزم لتنفيذه

دمشق في : ٢٠١٧/١١/٦

المدير العام

لمستشفى الأسد الجامعي بدمشق

الأستاذ الدكتور جابر إبراهيم

يبلغ نسخة إلى :

- وزارة التعليم العالي

- الجهاز المركزي للرقابة المالية - محافظة دمشق يرجى نشر الإعلان في لوحة إعلاناتكم وإبلاغنا مايشعر بذلك

لوحة اعلانات محافظة دمشق وريفها

- مديرية الشؤون المالية لنشر الإعلان في إحدى الصحف الرسمية في العاصمة اليومية لمرّة واحدة

- وزارة العمل ومديرياتها في المحافظات وإبلاغنا مايشعر بذلك -- لوحة الإعلانات-الموقع الالكتروني